

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،  
وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / حسني حبيب حبيب ، وكيلًا لوزارة  
التعهير نقلًا من المؤسسة المصرية العامة للكهرباء .

مادة ٢ - على وزير الكهرباء والتعهير تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٢٩٤ (٢٢ أبريل سنة ١٩٧٤) .

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٨ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس الزراعي محمد صبرى سليم ، مديرًا عاماً  
بوزارة استصلاح الأراضى من مستوى الإدارة العليا ذات الربط المالى  
(١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) .

مادة ٢ - على وزير استصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٢٩٤ (٢٢ أبريل سنة ١٩٧٤) .

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات  
التبليغ للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس علي حسني محمود محمد ، رئيساً لمجلس  
إدارة الهيئة العامة لنقل ازكاب بالاسكندرية بمستوى الإدارة العليا (الربط  
المالى ٢٠٠٠ جنيه) مع منحه بدل التبليغ المقرر لشاغل هذه الوظيفة .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، ووزير  
الدولة للأمانة الحكم المحلي والمنظمات الشعبية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٢٩٤ (٢٢ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٦ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / إبراهيم عبد اللطيف شهيب ، مديرًا المؤسسة  
المصرية العامة للسياحة والفنادق للتنظيم والتدريب والقوى العاملة  
من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) نقلًا من شركة  
نقل مصر الكبرى ، وذلك مع منحه بدل التبليغ المقرر للوظيفة .

مادة ٢ - على وزير السياحة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ربيع الآخر سنة ١٢٩٤ (٢٢ أبريل سنة ١٩٧٤) .

أنور السادات